الغصب وعدم سماعه لا يفيد المعلل في اثبات ما هو اهم من دليله انتهى فيجوز
ان يطلع الشارح الفاضل فيما ذكره على نقل فافهم **قوله** بالشاهد اي شهادة
الشاهد سواء احتيج الى ذكره واقامته كما في صورة كون فساد الدليل نظريا
والشاهد غير معلوم للمعلل او لا كما في صورة بداهته او كون الشاهد معلوما
بحيث لا يحتاج الى ذكره ويجوز ان يكون الكلام على ظاهره اي بذكر الشاهد
ويكون مبنيا على الاستقراء فلا يرد النقض بالصورتين المذكورتين
فان تحققهما غير معلوم **قوله** راجع الى منع شيء من مقدمات الدليل اي ترجع
الى ابطال مقدمة من مقدماته اذ فساد الدليل انما هو لفساد شيء من
مقدماته **قوله** وذلك الشاهد على نوعين قد يقال قد يكون الشاهد
اشتمال الدليل على مقدمة مستدركة واحتياجه الى مقدمة وعدم استلزامه
المدعى وايضا قد يدل بداهة العقل على فساد الدليل فتكون هي ايضا شاهدا
اذ لا معنى للشاهد الا ما يدل على فساد الدليل فيبطل الحصر في الاثنين و
يمكن الجواب بان الدخل بالامور الثلثة الاول مناقضة حقيقة او مجازا
لا نقض اجمالي كما اختاره بعض الفضلاء فيكون تلك الامور اسانيد
لا شواهد وبان بداهة عدم صحة الدليل في قوة استلزامه خلاف ما حكم به
بديهة العقل فيرجع الى استلزام الدليل المحال على ان الحصر استقرائي وتحقق
الصورة المذكورة غير معلوم **قوله** احدهما تخلف الحكم عنه اي تخلف الحكم
المدعى عن الدليل كما هو المتبادر والا لم يصح التقابل بقوله وثانيهما استلزام
الدليل المحال **قوله** لان المدلول لازم للدليل تعليل لكون التخلف المذكور
شاهدا انه لا وجه للعدول عن الحكم الى المدلول بل قد يورث خللا في المق
اذ المدلول اعم من الحكم المدعى في المقصد اذ المدلول اعم من الحكم وغيره من
اللوازم كاستلزام الدليل المحال فانه مدلول له ولا يلزم من كون الاعم
لازما للشيء كون الاخص لازما له فلا يتم التقريب **قوله** لاستلزام المح

اي

اي عن مقصرا **قوله** اذ لا مزيد عليها فيه تامل فتامل **قوله** ومن الله التوفيق
ان خاتمة الرسالة مناسبة لفاتحته هذا آخر ما اردنا التعليقة على هذا
الشرح فلله الحمد والمنة على تيسير الاتمام وعلى رسوله وآله
افضل الصلوة والسلام حرره الفقير
السيد عثمان بن محمد الفارضي
عفى عنه العلي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)